

النهاية في غريب الأثر

{ خنث } (ه) فيه [نَهَى عن اختِنَاثِ الأسْقِيَةِ] خَنَذَتْ السَّقاء إذا ثَنَيْتَ فمه إلى خارج وشرِبتَ منه وَقَدَّعْتُهُ إذا ثَنَيْتَهُ إلى داخل . وإنما نَهَى عنه لأنه يُنَذِّسُ نِذْها فإن إدامةَ الشُّربِ هكذا مما يُغَيِّرُ رَربِيحها . وقيل لا يُؤْمَنُ أن يكون فيها هَامَّةٌ . وقيل لئلا يَتَدَرَّشَ الشَّاءُ على الشاربِ لِسَعَةِ فَمِ السَّقاء . وقد جاء في حديثٍ آخرٍ إِباحتُهُ . ويحتمل أن يكون الذَّهِيُّ خاصًّا بالسَّقاء الكبير دون الإداوة .

- ومنه حديث ابن عمر [أنه كانَ يشربُ من الإداوة ولا يَخْتَنِثُها وَيُسَمِّيها نَفْعَةً] سماها بالمرَّة من الذَّفْع ولم يَصْرِفْها للعلمية والتأنيث .
(ه) ومنه حديث عائشة في ذكرِ وفاةِ النبي صلى الله عليه وسلم [قالت : فانْخَذَتْ في حَجَرِي فما شَعَرْتُ حتى قُبِضَ] أي انْكَسَرَ وانْثَنَى لاسْتِرخاءِ أعضائه عند الموت